

القرار ٢١٢٠ (٢٠١٣)

الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته ٧٠٤١ المعقودة في
١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكّد من جديد قراراته السابقة بشأن أفغانستان، وخصوصا قراراته
١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) و ٢٠١١ (٢٠١١) و ٢٠٤١ (٢٠١٢) و ٢٠٦٩ (٢٠١٢) و ٢٠٩٦ (٢٠١٣)،

وإذ يؤكّد من جديد أيضا قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٦٨ (٢٠٠١) و
١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و
٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، وإذ يكرّر تأكيد دعمه للجهود الدولية
التي تبذل لاستئصال جذور الإرهاب وفقا لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاعات
المسلحة، وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) بشأن المرأة والسلام والأمن، وقراراته
١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) بشأن
الأطفال والنزاع المسلح، وإذ يحيط أيضا بتقرير الأمين العام عن العنف الجنسي في حالات
النزاع (S/2013/149) وعن الأطفال والنزاع المسلح (S/2013/245)، وبالنتائج التي توصل إليها
لاحقا فريقه العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح (S/AC.51/2011/3)،



وإذ يعيد تأكيد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية،

وإذ يسلم بأن المسؤولية عن توفير الأمن وإرساء القانون والنظام في جميع أنحاء البلد تقع على عاتق السلطات الأفغانية، وإذ يؤكد دور القوة الدولية للمساعدة الأمنية في مساعدة الحكومة الأفغانية على تحسين الوضع الأمني وبناء قدراتها في مجال الأمن، وإذ يرحب بتعاون الحكومة الأفغانية مع القوة الدولية،

وإذ يشدد على الأهمية البالغة لتعزيز تقلد أفغانستان زمام الأمور وتوليها القيادة باتساق مع عملية كابل، في جميع مجالات الحكم،

وإذ يرحب باستنتاجات المؤتمر الدولي المعني بأفغانستان المعقود في بون (S/2011/762) التي أكدت أن العملية الانتقالية التي من المقرر أن تنتهي بنهاية عام ٢٠١٤ ينبغي أن يليها عقد للتحويل (٢٠١٥-٢٠٢٥)، توطد فيه أفغانستان سيادتها من خلال تعزيز مقومات استمرار الدولة القادرة على أداء كامل مهامها في خدمة شعبها، وإذ يرحب كذلك بالتوافق الاستراتيجي بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي بشأن تجديد الشراكة خلال عقد التحويل ومواصلتها على أساس التزامات متبادلة راسخة، وإذ يرحب باستنتاجات مؤتمر طوكيو المعني بأفغانستان (S/2012/532) واعتماد إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة لدعم النمو الاقتصادي المستدام والتنمية في أفغانستان، الذي أكدت فيه الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي من جديد التزاماتهما المتبادلة، وكذلك نتائج اجتماع كبار مسؤولي إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة، المعقود في ٣ تموز/يوليه ٢٠١٣،

وإذ يسلم مرة أخرى بالترابط الذي تتسم به التحديات الماثلة في أفغانستان، وإذ يؤكد من جديد أن أوجه التقدم المستمر في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في مسائل مكافحة المخدرات ومكافحة الفساد وتحقيق المساءلة الشاملة لعدة قطاعات، يعزز بعضها بعضاً وأن برامج الحوكمة والتنمية التي أعطيت الأولوية في المرحلة الانتقالية ينبغي أن تتسق مع الأهداف المحددة في إعلان كابل والبرامج الوطنية ذات الأولوية، وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية والمجتمع الدولي للتصدي لهذه التحديات باتباع نهج شامل،

وإذ يشدد في هذا السياق على ضرورة أن تواصل الحكومة الأفغانية جهودها من أجل مكافحة الفساد وتعزيز الشفافية وزيادة المساءلة في دوائرها، تماشياً مع التزامها بتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة الفساد بصيغتها المعززة في استنتاجات مؤتمر طوكيو وإطار طوكيو للمساءلة المتبادلة،

وإذ يرحب بالالتزامات الطويلة الأجل التي قطعها شركاء أفغانستان الدوليون على أنفسهم، بما في ذلك منظمة حلف شمال الأطلسي، والاتحاد الأوروبي، والدول المجاورة، والشركاء الإقليميون، من أجل مواصلة دعم أفغانستان بعد المرحلة الانتقالية، ولا سيما أثناء عقد التحول، **وإذ يرحب أيضا** بالعملية التي ستبرم أفغانستان وشركاؤها الدوليون والإقليميون في إطارها شراكة استراتيجية واتفاقيات أخرى طويلة الأمد ترمي إلى تحقيق السلام والاستقرار والرخاء في أفغانستان، **وإذ يشدد** على أهمية طابعها التكاملي، بما في ذلك مع الشراكات الثنائية التي ستقرها الحكومة الأفغانية في المستقبل،

وإذ يؤكد أهمية اتفاق أفغانستان والبلدان المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية في قمة حلف شمال الأطلسي بلشبونة على نقل المسؤولية الكاملة عن الأمن في أفغانستان برمتها إلى الحكومة الأفغانية تدريجيا في نهاية عام ٢٠١٤، **وإذ يرحب** بالتقدم المتواصل المحرز صوب إتمام العملية الانتقالية في المجال الأمني، ولا سيما بالإنجاز المتمثل في دخول جميع مناطق أفغانستان العملية الانتقالية يوم ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ وتولي القوات الأفغانية مسؤولية الأمن على نطاق البلد بكامله، **وإذ يؤكد** استمرار دور القوة الدولية في دعم حكومة أفغانستان بتشجيع عملية انتقالية مسؤولة وأهمية تعزيز قدرات قوات الأمن الوطنية الأفغانية،

وإذ يعترف بالتقدم المحرز وبالتحديات المتبقية في مجال إصلاح قطاع الأمن والحكومة، **وإذ يرحب** باستمرار التزام الشركاء الدوليين، بما في ذلك حلف شمال الأطلسي والاتحاد الأوروبي، بمساعدة قوات الأمن الوطنية الأفغانية والقطاع الأمني الأفغاني، **وإذ يرحب** بالدعم والمساعدة المقدمين إلى الشرطة الوطنية الأفغانية من جانب بعثة التدريب التابعة لحلف شمال الأطلسي في أفغانستان، وبعثة الشرطة التابعة للاتحاد الأوروبي، وقوة الدرك الأوروبية، ويرحب بقدرات وإمكانات قوات الأمن الوطنية الأفغانية التي جرى تعزيزها في سياق المرحلة الانتقالية، **وإذ يشدد** على الحاجة إلى أن تعمل أفغانستان جنبا إلى جنب المانحين الدوليين على مواصلة تعزيز الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، **وإذ يبحث** في جملة أمور على استمرار تدابير التدريب المهني لكفالة قدرة أفغانستان على أن تتولى بشكل دائم مسؤوليات موسعة في مجال العمليات الأمنية وقيادتها، والحفاظة على النظام العام، وإنفاذ القانون، وكفالة أمن حدود البلد، والحفاظة على الحقوق الدستورية للمواطنين الأفغانين، وحماية حقوق الأفغانيات، نساء وقتيات، وتعزيز جهودها في مجال تسريح الجماعات المسلحة غير القانونية ومكافحة المخدرات، على النحو الذي نُصّ عليه مؤخرا في بيان قمة شيكاغو المشترك وإعلان طوكيو،

وإذ يرحب ببيان قمة شيكاغو المشترك بشأن أفغانستان، الذي يؤكد على الالتزام الطويل الأجل، بعد عام ٢٠١٤، بتحقيق السلام والأمن والاستقرار الدائم في أفغانستان، **وإذ يشير** إلى مسؤولية أفغانستان عن دعم قوات الأمن الوطنية الأفغانية بالعدد الكافي والقدرة اللازمة بمساندة المجتمع الدولي، **وإذ يرحب** في هذا السياق بقرار المجتمع الدولي، في المؤتمر الدولي المعني بأفغانستان الذي عقد بين ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، الداعي إلى دعم تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية وتجهيزها وتمويلها وتطوير قدراتها بعد نهاية المرحلة الانتقالية، **وإذ يرحب** بما جرى التأكيد عليه مجدداً، في إعلان قمة شيكاغو المشترك، بشأن الإنفاق على تلك القوات، على أن يكون مفهوماً بوضوح أن المفترض هو أن تتولى حكومة أفغانستان المسؤولية المالية الكاملة عن قواتها الأمنية في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٢٤، **وإذ يرحب** بقرار حكومة أفغانستان وحلف شمال الأطلسي على أن يعمل الحلف صوب مواصلة تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية ومساعدتها وإسداء المشورة إليها بعد عام ٢٠١٤، **وإذ يلاحظ** أن أي بعثة ينبغي أن تستند إلى أساس قانوني صلب، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٤ من بيان قمة شيكاغو المشترك بشأن أفغانستان،

وإذ يرحب بالتزام أفغانستان وشركائها في المنطقة بتعزيز الأمن والتعاون على الصعيد الإقليمي بدعم من المجتمع الدولي ضماناً للأمن والاستقرار في أفغانستان، **وإذ يرحب** بالمبادرات الإقليمية المتعلقة بأفغانستان من قبيل مبادرة عملية قلب آسيا المعنية بالأمن والتعاون الإقليمي من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان ومبادرة مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان، إضافة إلى مبادرات أخرى على شاکلة المبادرات التي يجري تنفيذها في إطار رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، ومنظمة شنغهاي للتعاون، ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وغير ذلك من المبادرات الرامية إلى زيادة التعاون الاقتصادي الإقليمي مع أفغانستان في ميادين من بينها تعزيز المبادلات التجارية والربط بين الهياكل الأساسية وتدعيم الشبكات المحلية والإقليمية للنقل على طول الطرق التجارية التاريخية، وإمدادات الطاقة، والإدارة المتكاملة للحدود، **وإذ يرحب** في هذا السياق بنتائج "مؤتمر اسطنبول من أجل أفغانستان: تحقيق الأمن والتعاون في قلب آسيا" الذي عقد في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ واجتماع متابعة "مؤتمر كابل الوزاري لقلب آسيا" المعقود في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، والمؤتمر الوزاري لقلب آسيا المعقود في ألماتي في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الذي اعتمدت فيه خطط تنفيذ جميع تدابير بناء الثقة في مجالات التصدي للكوارث، ومكافحة الإرهاب والمخدرات، والهياكل الأساسية على الصعيد الإقليمي، والمبادلات التجارية، وفرص التجارة والاستثمار والتعليم، واجتماع كبار المسؤولين بنيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، **وإذ يتطلع** إلى

عقد المؤتمر الإقليمي الرابع لقلب آسيا، بتيانجين، الصين، في عام ٢٠١٤، وإذ يشير إلى أن الغاية من مبادرة قلب أفريقيا هي أن تتكامل مع الجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية وتتآزر معها لا أن تحل محلها، ولا سيما منها ما يتصل منها بأفغانستان،

وإذ يسلم بأهمية مساهمة الشركاء من بلدان الجوار والمنطقة وكذلك المنظمات الإقليمية، بما في ذلك الاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، في تحقيق الاستقرار في أفغانستان، وإذ يشدد على ما للنهوض بالتعاون الإقليمي من أهمية حاسمة بوصفه وسيلة فعالة لتعزيز الأمن والحوكمة والتنمية في أفغانستان، وإذ يرحب بزيادة الجهود الإقليمية المبذولة من أجل مواصلة تنفيذ الإعلانات السابقة لعلاقات حسن الجوار ويدعم هذه الجهود،

وإذ يشدد على الدور المركزي والمحاييد الذي تواصل الأمم المتحدة أداءه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها للجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي، وإذ يلاحظ في هذا السياق الدور الذي تؤديه بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان بموازاة مع سير العملية الانتقالية، وإذ يشدد، على ضرورة تعزيز التنسيق والدعم المتبادل فيما بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وبعثة الأمم المتحدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات المحددة لكل منهما والطابع المتغير والحجم المعدل لوجود المجتمع الدولي،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ إزاء الوضع الأمني في أفغانستان، ولا سيما أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة، والجماعات المسلحة غير القانونية والمجرمون، بمن فيهم الضالعون في إنتاج المخدرات أو تهريبها أو الاتجار بها بطرق غير مشروعة، على النحو المبين في تقارير الأمين العام منذ اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٠١١ (٢٠١١) والصلة المتينة بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، وما ينجم عن ذلك من أخطار تهدد السكان المحليين، بمن فيهم الأطفال وقوات الأمن الوطني والأفراد العسكريين والمدنيون الدوليون،

وإذ يرحب بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في سبيل استكمال الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات وتجويدها بالتركيز خاصة على نهج الشراكة لكفالة التنفيذ والتنسيق المشتركين الفعالين، وإذ يشجع القوة الدولية للمساعدة الأمنية على مواصلة دعمها الفعال، في إطار المسؤوليات الموكولة إليها، لأفغانستان فيما تقوده من جهود حثيثة، بما في ذلك الجهود التي تبذلها قوات الأمن الوطنية الأفغانية، من أجل التصدي لمشكلة إنتاج

المخدرات والاتجار بها، بالتعاون مع الجهات الدولية والإقليمية الفاعلة المعنية، وإذ يعترف بخطر إنتاج المخدرات وتهريبها والاتجار بها بطرق غير مشروعة على السلام والاستقرار الدوليين في شتى مناطق العالم، وبالدور المهم الذي يضطلع به في هذا الصدد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وإذ يساوره قلق مُلحّ من استمرار إضرار زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه بالأمن والتنمية والحكم في أفغانستان وفي المنطقة وما يدانها، وإذ يشيد بمبادرة ميثاق باريس باعتبارها أحد أهم الأطر التي وضعت من أجل مكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه من تأثير أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية على قدرة الحكومة الأفغانية على ضمان سيادة القانون وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تمتعه التام بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ يكرر الإعراب عن دعمه للمساعي المستمرة التي تبذلها الحكومة الأفغانية، بمساعدة المجتمع الدولي، بما في ذلك القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، من أجل مواصلة تحسين الوضع الأمني والمضي في التصدي للخطر الذي تمثله حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وإذ يشدد في هذا السياق على ضرورة اطراد الجهود الدولية، بما فيها جهود القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة،

وإذ يدين إدانة شديدة جميع الهجمات، بما فيها الهجمات بالأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع والهجمات الانتحارية وعمليات الاغتيال والاختطاف والاستهداف العشوائي للمدنيين والهجمات المرتكبة ضد العاملين في مجال المساعدة الإنسانية واستهداف القوات الأفغانية والقوات الدولية وتثبيطها لجهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، وإذ يدين كذلك لجوء حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية،

وإذ يرحب بالإجازات التي حققتها الحكومة الأفغانية في حظر استخدام سماد نترات الأمونيوم، وإذ يحث على مواصلة العمل على تنفيذ الضوابط الرقابية المفروضة على جميع المواد المتفجرة والسلائف الكيميائية، وبالتالي الحد من قدرة المتمردين على استخدامها في الأجهزة المتفجرة اليدوية الصنع، ويدعو المجتمع الدولي إلى مؤازرة الحكومة الأفغانية فيما تبذله من جهود في هذا الصدد،

وإذ يعترف باستمرار خطر حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وكذلك بالتحديات المتصلة بالجهود المبذولة في سبيل التصدي لذلك الخطر، وإذ يسلم بدور التدابير التي وضعها مجلس الأمن بموجب قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢) في مكافحة هذا الخطر ومؤازرة الحكومة الأفغانية في قيادتها لعملية السلام والمصالحة،

وإذ يعرب عن قلقه البالغ من ارتفاع أعداد الضحايا المدنيين في أفغانستان، ولا سيما النساء والأطفال، الذين أصبحت غالبيتهم العظمى تسقط بشكل متزايد بسبب أعمال حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يدين** أشد الإدانة ارتفاع عدد الهجمات التي تستهدف المدارس ولا سيما بإضرار النيران فيها وإغلاق أبوابها قهرا واستخدامها من جانب الجماعات المسلحة، وترهيب موظفيها واحتطافهم وقتلهم، وبخاصة الهجمات التي تستهدف بها الجماعات المسلحة، بما فيها حركة الطالبان، تعليم الفتيات، **وإذ يرحب**، في هذا الصدد، بإدراج حركة الطالبان ضمن قائمة مرفق تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح (S/2013/245) عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٩٨ (٢٠١١)، **وإذ يدين** أيضا ازدياد استهداف النساء والفتيات بالقتل، ولا سيما الموظفات الساميات، **وإذ يعيد التأكيد** على وجوب قيام جميع أطراف النزاع المسلح باتخاذ كل الإجراءات الممكنة لكفالة حماية المدنيين المتضررين من العنف الجنسي وجميع أشكال العنف الجنساني، ولا سيما النساء والأطفال والمشدون، **وإذ يدعو** جميع الأطراف إلى امتثال التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان وإلى اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة حماية المدنيين، **وإذ يسلم** بأهمية الأنشطة الجارية فيما يتعلق برصد أوضاع المدنيين وخاصة منهم الضحايا المدنيين وتقديم تقارير عنها إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بما في ذلك من جانب القوة الدولية للمساعدة الأمنية، **وإذ يشير** في هذا الصدد إلى عمل فريق القوة الدولية للمساعدة الأمنية المعني بالحد من الضحايا المدنيين،

وإذ يشير إلى الدور الحيوي الذي تؤديه المرأة في عملية السلام، على نحو ما أقره مجلس الأمن في القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وقراراته ذات الصلة بالموضوع، **وإذ يرحب** بالتزام حكومة أفغانستان بوضع خطة العمل الوطنية وتنفيذها بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، والبحث عن المزيد من الفرص لتدعيم مشاركة النساء في عملية إحلال السلام وتحقيق المصالحة بقيادة أفغانية، وقيام حكومة أفغانستان بتقديم تقريرها المرحلي الأول عن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والجهود المبذولة من أجل مواصلة

التعجيل بتنفيذ خطة العمل الوطنية من أجل المرأة في أفغانستان تنفيذا تاما، ودمج معاييرها في البرامج الوطنية ذات الأولوية، وإعداد استراتيجية لتنفيذ قانون القضاء على العنف ضد المرأة بشكل كامل،

وإذ يحيط علما بالتقدم الإضافي الذي أحرزته القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى في خفض عدد الضحايا المدنيين، على نحو ما أكدته بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان في تقريرها نصف السنوي لعام ٢٠١٣ عن حماية المدنيين في النزاع المسلح، **وإذ يحث** القوة الدولية للمساعدة الأمنية والقوات الدولية الأخرى على مواصلة تعزيز جهودها من أجل منع سقوط ضحايا مدنيين، ويشمل ذلك زيادة التركيز على حماية السكان الأفغان كعنصر مركزي من عناصر البعثة، **وإذ يلاحظ** أهمية إجراء استعراضات مستمرة للأساليب والإجراءات المتبعة ومراجعة حصيلة العمليات وإجراء تحقیقات، بالتعاون مع الحكومة الأفغانية في الحالات التي يسجل فيها وقوع ضحايا من المدنيين وعندما تستصوب الحكومة الأفغانية إجراء تلك التحقيقات المشتركة، ومواصلة التعاون مع قوات الأمن الوطنية الأفغانية من أجل المضي قدما في هيكلة حماية المدنيين، ولا سيما منهم النساء والفتيات،

وإذ يعرب عن القلق البالغ من قيام قوات حركة الطالبان بتجنيد الأطفال واستخدامهم، وكذلك من قتلهم وتشويهم بسبب النزاع والهجمات الموجهة ضد المدارس والمستشفيات في انتهاك لأحكام القانون الدولي السارية، **وإذ يدعم** مرسوم وزير الداخلية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي يعيد تأكيد التزام الحكومة بمنع انتهاكات حقوق الطفل، **وإذ يرحب** بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطنية الأفغانية ومرفقها، الموقعة في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ولا سيما إنشاء اللجنة الوزارية الأفغانية المشتركة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وتعيين جهة تنسيق معنية بحماية الأطفال، وإقرار الحكومة خريطة طريق للتعجيل بالامتثال لخطة العمل، **وإذ يدعو** إلى التنفيذ التام لأحكام الخطة بالتعاون مع بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، **وإذ يعترف** في هذا الصدد بالتزامات حلف شمال الأطلسي على المستوى الرفيع بشأن الأطفال والنزاع المسلح، وباستجابة حلف شمال الأطلسي لطلب الممثل الخاص المعني بالأطفال والنزاع المسلح تقديم المساعدة في تنفيذ خطة العمل ومرفقها على نحو تام، **وإذ يشجع** القوة الدولية للمساعدة الأمنية على مساعدة الحكومة الأفغانية في تنفيذها بشكل كامل،

وإذ يشدد في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم الذي أحرزته الحكومة الأفغانية في إنهاء الإفلات من العقاب وتدعيم المؤسسات القضائية، وفي عملية التعمير، وإصلاح قطاع السجون، وتعزيز سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان داخل أفغانستان، بما في ذلك حقوق النساء والأطفال، ولا سيما حق المرأة بموجب الدستور في المشاركة الكاملة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للحياة الأفغانية، **وإذ يرحب** في هذا الصدد بالخطة الوطنية للشرطة والأهداف المنصوص عليها ضمنها صوب زيادة التدريب في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك في المسائل الجنسانية، وزيادة توظيف النساء، وكذلك مواصلة دعم القوة الدولية للمساعدة الأمنية لقوات الأمن الوطنية الأفغانية للزيادة من توظيف النساء وتدريبهن واستبقائهن،

وإذ يكرر تأكيد ندائه إلى جميع الأطراف والجماعات الأفغانية أن تشارك مشاركة بناءة في الحوار السياسي السلمي في إطار الدستور الأفغاني والعمل سويا مع الجهات الدولية المانحة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلد وتكسب اللجوء إلى العنف. بما في ذلك استخدام الجماعات المسلحة غير القانونية، **وإذ يدعم** أهداف المجلس الأعلى للسلام، ويسلم بأهمية الدعم الإقليمي للمضي قدما بعملية السلام والمصالحة التي تتولى أفغانستان قيادتها وتتقلد زمام الأمر فيها،

وإذ يكرر تأكيد التزامه بدعم حكومة أفغانستان في جهودها المتواصلة من أجل المضي قدما بعملية السلام والمصالحة، انسجاما مع بيان كابل واستنتاجات مؤتمر بون، وفي إطار الدستور الأفغاني وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن بموجب قراره ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، علاوة على قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة بالموضوع،

وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية من أجل المضي قدما بعملية السلام والمصالحة، بما في ذلك جهود المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ برنامج السلام والمصالحة في أفغانستان الرامي إلى تشجيع الحوار من أجل المصالحة والمشاركة السياسية بقيادة أفغانية وبمشاركة الجميع على النحو المنصوص عليه في بيان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن فتح باب الحوار أمام جميع من يبنذون العنف وليس لهم صلة بالتنظيمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويحترمون الدستور، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، ويدون رغبتهم في الانضمام إلى مساعي إحلال السلام في أفغانستان، وبصيغته الموسعة كما وردت في مبادئ وحصيلة استنتاجات مؤتمر بون المعقود في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ التي حظيت بدعم حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، في احترام تام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس

الأمن بموجب قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢)، وكذلك قرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة بالموضوع، وإذ يناشد جميع الدول المعنية مواصلة الانخراط في عملية السلام، وإذ يسلم بوقوع الهجمات الإرهابية على السكان الأفغان وما يمثله ذلك من خطر على آفاق إحلال السلام،

وإذ يسلم بأن عددا متزايدا من أفراد حركة الطالبان قد تصالحوا مع حكومة أفغانستان، ورفضوا الفكر الإرهابي الذي يعتنقه تنظيم القاعدة وأتباعه، ويؤيدون التوصل إلى حل سلمي للنزاع المستمر في أفغانستان، وإذ يسلم أيضا بأنه على الرغم من تطور الوضع في أفغانستان والتقدم المحرز في عملية المصالحة، فإن الأمن ما زال يشكل تحديا كبيرا في أفغانستان والمنطقة،

وإذ يسلم أيضا بزيادة عدد الذين خضعوا لإعادة الإدماج ممن انضموا إلى برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، وإذ يشجع مواصلة الجهود المبدولة من أجل التصدي للتحديات التنفيذية المتبقية، بما في ذلك عن طريق وضع آلية مناسبة للفرز، وإذ يشجع المجتمع الدولي كذلك على دعم هذه الجهود التي تقودها أفغانستان،

وإذ يشير إلى الالتزامات التي قطعتها حكومة أفغانستان على نفسها، ولا سيما مؤخرا في سياق مؤتمر طوكيو، بتعزيز العملية الانتخابية وتحسينها، بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي في الأجل الطويل، بهدف كفالة شفافية الانتخابات وضممان مصداقيتها ومشاركة الجميع فيها واتسامها بالصبغة الديمقراطية مستقبلا، وإذ يرحب في هذا الصدد باعتماد الإطار القانوني الناظم للانتخابات، وتحديد عضوية ورئاسة كل من اللجنة الانتخابية المستقلة واللجنة المستقلة المعنية بالشكاوى الانتخابية، وإذ يؤكد مجددا أن تحقيق السلام في أفغانستان مستقبلا يتوقف على إقامة دولة آمنة مستقرة تنعم بالرخاء الاقتصادي المطرد وتعيش في مفازة من الإرهاب والمخدرات، وترتكز على سيادة القانون وتعزيز المؤسسات الديمقراطية واحترام الفصل بين السلطات، وتدعيم الضوابط والموازنين، وتحقيق الإدارة الاقتصادية الرشادة، بما يشمل مكافحة الفساد وضممان حقوق المواطنين،

وإذ يرحب بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لتعزيز اتساق الأعمال العسكرية والمدنية، بما في ذلك تلك المضطلع بها في إطار القوة الدولية للمساعدة الأمنية،

وإذ يرحب أيضا بالتنسيق المستمر بين القوة الدولية للمساعدة الأمنية وتحالف عملية الحرية الدائمة، والتعاون الميداني القائم بين القوة الدولية والوجود التابع للاتحاد الأوروبي في أفغانستان،

وإذ يعرب عن تقديره للقيادة التي يوفرها حلف شمال الأطلسي، وللمساهمات التي تقدمها دول عديدة إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وإلى تحالف عملية الحرية الدائمة، الذي يعمل في إطار عمليات مكافحة الإرهاب في أفغانستان ووفقا لقواعد القانون الدولي السارية،

وإذ يقرر أن الحالة في أفغانستان ما زالت تشكل تهديدا للسلام والأمن الدوليين،
وقد عقد العزم على كفاءة تنفيذ كامل ولاية القوة الدولية للمساعدة الأمنية، بالتنسيق مع الحكومة الأفغانية،

وإذ يتصرف لهذه الأسباب بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية، على النحو المحدد في القرارين ١٣٨٦ (٢٠٠١) و ١٥١٠ (٢٠٠٣) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

٢ - يأذن للدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولاية القوة؛

٣ - يسلم بالحاجة إلى أن تلبى القوة الدولية للمساعدة الأمنية جميع متطلباتها المتعلقة بالعمليات، ويرحب بالاتفاق المبرم بين حكومة أفغانستان والدول المساهمة في القوة الدولية بنقل المسؤولية الأمنية الكاملة تدريجيا في أفغانستان إلى الحكومة الأفغانية في جميع أنحاء البلد بحلول نهاية عام ٢٠١٤ وبتواصل تنفيذ العملية الانتقالية منذ تموز/يوليه ٢٠١١، ويدعو الدول الأعضاء إلى المساهمة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية بالأفراد والمعدات والموارد الأخرى وإلى مواصلة بذل جهودها لدعم الأمن والاستقرار والتحول في أفغانستان؛

٤ - يرحب بالالتزام القوي لحكومة أفغانستان بمواصلة العمل، بدعم من البلدان المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية، على تطوير قوات الأمن الوطنية الأفغانية بما يجعلها تعمل طبقا لمقتضيات الدستور وتكون قادرة على إحلال السلام وتوفير الأمن وتحقيق الاستقرار لصالح جميع الأفغانين، وتؤدي مهامها بإشراف قيادة مدنية فعالة ووفقا لسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان وتعزيزها، بما في ذلك حقوق المرأة، ويكون باستطاعتها أن تسهم في تحقيق أمن المنطقة من خلال تحقيق استقرار الأوضاع في أفغانستان؛

٥ - يرحب بالتزام حلف شمال الأطلسي والحكومة الأفغانية بمواصلة تطوير الشراكة الدائمة بين الحلف وأفغانستان التي وقعت ببلشونة في ٢٠١٠ بجميع أبعادها حتى العام ٢٠١٤ وما بعده، وعلى وجه الخصوص ما نصت عليه من اعتراف بتقديم دعم عملي

مستمر، في إطار الشراكة الدائمة، بهدف تحسين وإدامة قدرات وإمكانات أفغانستان في مجال التصدي للأخطار المستمرة التي تهدد استقرارها وأمنها وسلامتها، والمساهمة في تحقيق الأمن في المنطقة من خلال تحقيق استقرار الأوضاع في أفغانستان؛

٦ - **يشدد** على أهمية مواصلة التعاون، ضمن إطار شامل، من أجل تطوير قدرات قوات الأمن الوطنية الأفغانية، بما في ذلك القدرات الوظيفية والمهنية والمساءلة في القطاع الأمني الأفغاني، و**يشجع** القوة الدولية للمساعدة الأمنية والشركاء الآخرين على مواصلة جهودهم، حسبما تسمح به الموارد المتاحة، من أجل تدريب قوات الأمن الوطنية الأفغانية وتوجيهها وتمكينها، بهدف تعجيل التقدم نحو بلوغ هدف جعل قوات الأمن الأفغانية مكتفية ذاتيا وخاضعة للمساءلة ومتوازنة عرقيا توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، و**يرحب** بالدور القيادي المتزايد الذي تؤديه السلطات الأفغانية في الاضطلاع بالمسؤوليات الأمنية في أنحاء البلد كافة، و**يرحب** بالتقدم الكبير المحرز في زيادة أعداد وقدرات الجيش الوطني الأفغاني والشرطة الوطنية الأفغانية، و**يشدد** على أهمية دعم مواصلة تطوير القدرات المهنية لهاتين المؤسستين؛

٧ - **يطلب** إلى القوة الدولية للمساعدة الأمنية وكبير الممثلين المدنيين لحلف شمال الأطلسي مواصلة العمل، في تنفيذ ولاية القوة الدولية، بالتشاور الوثيق مع الحكومة الأفغانية والممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢٠٩٦ (٢٠١٣)، وكذلك مع تحالف عملية الحرية الدائمة؛

٨ - **يطلب** إلى قيادة القوة الدولية للمساعدة الأمنية أن تزود مجلس الأمن بانتظام، عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة، بمعلومات عن تنفيذ ولايتها، بسبل منها تقديم تقارير فصلية في الوقت المناسب، وتقريرها النهائي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الذي ينبغي أن يكون شاملا؛

٩ - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.